

الأعمال التجارية ذات الصلة بالنشاط الاقتصادي وتسيير المؤسسة

تُعد الأعمال التجارية الإطار القانوني الأساسي الذي تمارس من خلاله المؤسسة نشاطها الاقتصادي، سواء في مجال الإنتاج أو التوزيع أو تقديم الخدمات أو التمويل. وقد ارتبط تطور المؤسسة الاقتصادية الحديثة بتوسع مفهوم العمل التجاري وتعدد أشكاله القانونية، خاصة مع بروز الشركات التجارية كوسيلة قانونية رئيسية لتنظيم النشاط الاقتصادي وتسيير المشاريع (زين الدين، 2014؛ Ripert & Roblot, 2018).

ماهية الأعمال التجارية

مفهوم الأعمال التجارية

يقصد بالأعمال التجارية تلك الأعمال القانونية التي يضيف عليها المشرع الصفة التجارية، إما لطبيعتها الاقتصادية، أو لشكلها القانوني، أو تبعاً لصفة الشخص الذي يباشرها. ويُنظر إلى العمل التجاري باعتباره نشاطاً يهدف إلى تحقيق الربح من خلال تداول الثروات أو تقديم الخدمات في إطار من الاحتراف والاستمرارية (بلحاج، 2016).

وقد اعتمد المشرع الجزائري في تحديد الأعمال التجارية على معيارين أساسيين، هما معيار طبيعة العمل ومعيار الشكل، وذلك ضمن أحكام القانون التجاري (الأمر رقم 59-75).

أهمية الأعمال التجارية في النشاط الاقتصادي وتسيير المؤسسة

تتجلى أهمية الأعمال التجارية في كونها:

- الوسيلة القانونية الأساسية لممارسة النشاط الاقتصادي.
- الإطار الذي تنتظم من خلاله العلاقات التعاقدية للمؤسسة.
- عاملاً رئيسياً في تحقيق الأمن القانوني للمعاملات.
- أداة فعالة في تشجيع الاستثمار وتطوير المؤسسة. (Champaud, 2019)

أنواع الأعمال التجارية

أ. الأعمال التجارية بحسب طبيعتها

تشمل الأعمال التجارية بطبيعتها كل نشاط نص القانون على اعتباره تجاريًا لما له من طابع اقتصادي ربحي، ومن بينها:

- عمليات الشراء من أجل البيع.
- الأعمال الصناعية والتحويلية.
- أعمال النقل والسمسرة والوكالة بالعمولة.
- الأعمال البنكية والتأمينية. وقد اعتبر الفقه هذه الأعمال جوهر النشاط التجاري للمؤسسات الاقتصادية. (Ripert & Roblot, 2018)

ب. الأعمال التجارية بحسب الشكل

هي الأعمال التي يمنحها القانون الصفة التجارية بغض النظر عن طبيعتها أو عن صفة القائم بها، ومن أبرزها:

- الشركات التجارية.
- الأوراق التجارية، كالكمبيالة. ويهدف هذا التصنيف إلى تحقيق الاستقرار والوضوح في المعاملات التجارية (زين الدين، 2014).

-الشركات التجارية ودورها في تسيير المؤسسة

مفهوم الشركة التجارية

تُعرّف الشركة التجارية بأنها عقد يلتزم بمقتضاه شخصان أو أكثر بالمساهمة في مشروع يهدف إلى تحقيق الربح، من خلال تقديم حصص مالية أو عينية أو عمل، مع اقتسام الأرباح والخسائر الناتجة عن هذا النشاط، وتتخذ شكلًا قانونيًا تجاريًا يخضع لأحكام القانون التجاري (بلحاج، 2016).

وتُعد الشركات التجارية الإطار القانوني الأكثر ملاءمة لتسيير المؤسسات الاقتصادية، نظرًا لما توفره من تنظيم قانوني لرأس المال والإدارة والمسؤولية.

-تصنيفات الشركات التجارية ذات الأشخاص وذات الأموال

-الشركات التجارية ذات الأشخاص

تعتمد شركات الأشخاص على الاعتبار الشخصي والثقة المتبادلة بين الشركاء، حيث تلعب شخصية الشريك دورًا جوهريًا في قيام الشركة واستمرارها (زين الدين، 2014).

أ. شركة التضامن

تقوم شركة التضامن على الثقة الكاملة بين الشركاء، ويكون الشركاء فيها مسؤولين مسؤولية تضامنية وغير محدودة عن ديون الشركة، وهو ما يجعلها مناسبة للمشاريع الصغيرة ذات الطابع العائلي أو الشخصي.

ب. شركة التوصية البسيطة

تتكون شركة التوصية البسيطة من شركاء متضامنين يتحملون المسؤولية غير المحدودة، وشركاء موصين تقتصر مسؤوليتهم على مقدار حصصهم، مما يسمح باستقطاب رؤوس الأموال دون إشراك أصحابها في التسيير. (Ripert & Roblot, 2018)

ج. شركة المحاصة

هي شركة مستترة لا تتمتع بالشخصية المعنوية ولا تخضع لإجراءات الشهر، وتقتصر آثارها القانونية على العلاقة بين الشركاء فيما بينهم، وتُستعمل غالبًا في العمليات التجارية المؤقتة.

-الشركات التجارية ذات الأموال

تقوم شركات الأموال على الاعتبار المالي، حيث يُعد رأس المال العنصر الأساسي فيها، وتقل أهمية الاعتبار الشخصي للشركاء. (Champaud, 2019)

أ. شركة المساهمة

يُقسم رأس مال شركة المساهمة إلى أسهم قابلة للتداول، وتكون مسؤولية المساهمين محدودة بقيمة أسهمهم، مما يجعلها الشكل القانوني الأنسب للمشاريع الاقتصادية الكبرى.

ب. شركة التوصية بالأسهم

تجمع شركة التوصية بالأسهم بين خصائص شركات الأشخاص وشركات الأموال، حيث تضم شركاء متضامنين وآخرين مساهمين، وهو ما يوفر مرونة في التسيير والتمويل.

ج. الشركة ذات المسؤولية المحدودة

تُعد الشركة ذات المسؤولية المحدودة من أكثر الأشكال القانونية انتشارًا في الواقع العملي، خاصة بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، نظرًا لتحديد مسؤولية الشركاء بمقدار حصصهم وسهولة تسييرها (بلحاج، 2016).

-القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أولى المشرع الجزائري اهتمامًا خاصًا بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتبارها ركيزة أساسية للتنمية الاقتصادية وخلق مناصب الشغل، حيث تم تكريس ذلك من خلال سن قانون توجيهي يهدف إلى:

- تشجيع إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- دعم قدرتها التنافسية واستمراريتها.
- تحسين مناخ الأعمال والاستثمار (بوضياف، 2020).

ويُدرج هذا القانون ضمن منظومة قانون الأعمال لارتباطه الوثيق بتنظيم النشاط التجاري وتسيير المؤسسة.

يتضح من خلال هذا المحور أن الأعمال التجارية تمثل الأساس القانوني للنشاط الاقتصادي، وأن اختيار الشكل القانوني المناسب للشركة التجارية ينعكس مباشرة على تسيير المؤسسة واستقرارها. كما يبرز دور القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم الاقتصاد الوطني وتحقيق التنمية المستدامة.

المراجع

مراجع باللغة العربية

بلحاج، ع. (2016). *قانون الأعمال: دراسة تحليلية*. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.
زين الدين، ع. ح. (2014). *القانون التجاري: الأعمال التجارية والتاجر*. القاهرة: دار النهضة العربية.
بوضياف، ع. (2020). *قانون الاستثمار في التشريع الجزائري*. الجزائر: دار جسر للنشر والتوزيع.

مراجع باللغة الفرنسية

Champaud, C. (2019). *Droit des affaires*. Paris: Dalloz.
Ripert, G., & Roblot, R. (2018). *Traité de droit commercial* (Tome 1). Paris: LGDJ.

نصوص قانونية جزائرية

الأمر رقم 59-75 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975، المتضمن القانون التجاري الجزائري، المعدل والمتمم